

بنت خويلد رضي الله عنها، تزوّجها بمكة قبل البعثة، وكانت سنّه خمسًا وعشرين، وكانت هي تكبره بخمسة عشر عامًا، ولم يتزوّج عليها حتى توفّيت، وقد رُزِقَ منها بكل أولاده إلا إبراهيم، وكانت أول من آمن به، وقوّاه على احتمال أعباء الرسالة، وقد مات قبل الهجرة بثلاث سنين عن خمس وستين سنة، فتزوج بعدها سودة بنت زمعة (رضي الله عنها).

وعقد على عائشة رضي الله عنها، وكانت بنت ست سنين، حتى إذا هاجر إلى المدينة بنى بها وهي بنت تسع.

ومن زوجاته أيضًا أم سلمة رضي الله عنها، تزوجها بعد زوجها أبي سلمة.

وزينب بنت جحش تزوجها بعد تطليق زيد بن حارثة لها، أو على الأصح زوجه الله إياها.

وجويرية بنت الحارث، وصفية بنت حيي، وحفصة بنت عمر، وزينب بنت خزيمة، وكلهن أمهات المؤمنين، وهن أزواجه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الآخرة، وأفضلهن على الإطلاق خديجة وعائشة رضي الله عنهما.

[موقف الروافض]

وَيَتَبَرَّزُونَ مِنْ طَرِيقَةِ الرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُبْغِضُونَ الصَّحَابَةَ وَيَسُبُّونَهُمْ. [النواصب من الصحابة]

وَطَرِيقَةُ النَّوَاصِبِ^(١) الَّذِينَ يُؤْذُونَ أَهْلَ الْبَيْتِ بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ.

وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنِ الصَّحَابَةِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الْآثَارَ

(١) النواصب: هم الذين ناصبوا العداوة لأهل البيت، وطعنوا فيهم، وكفّروهم، وهم ضد

الْمَرْوِيَّةَ فِي مَسَاوِيهِمْ مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ، وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ
وَعُيِّرَ عَنْ وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ هُمْ فِيهِ مَعْدُورُونَ: إِمَّا مُجْتَهِدُونَ
مُصِيبُونَ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ.

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصُومٌ عَنْ
كَبَائِرِ الْإِثْمِ وَصَغَائِرِهِ، بَلْ تَجُوزُ عَلَيْهِمُ الذُّنُوبُ فِي الْجُمْلَةِ.

[الصحابة

غير معصومين]

وَلَهُمْ مِّنَ السَّوَابِقِ وَالْفَضَائِلِ مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةَ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ - إِنْ
صَدَرَ -، حَتَّى إِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُمْ مِّنَ السَّيِّئَاتِ مَا لَا يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لِأَنَّ
لَهُمْ مِّنَ الْحَسَنَاتِ الَّتِي تَمْحُو السَّيِّئَاتِ مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ.

[الصحابة خير

القرون]

وَقَدْ ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ خَيْرُ الْقُرُونِ،
وَأَنَّ الْمَدَّ مِنْ أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلٍ أُحْدِ ذَهَبًا مِّمَّنْ
بَعْدَهُمْ.

ثُمَّ إِذَا كَانَ قَدْ صَدَرَ مِنْ أَحَدِهِمْ ذَنْبٌ؛ فَيَكُونُ قَدْ تَابَ مِنْهُ، أَوْ
أَتَى بِحَسَنَاتٍ تَمْحُوهُ، أَوْ غُفِرَ لَهُ؛ بِفَضْلِ سَابِقَتِهِ، أَوْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ، أَوْ ابْتِلَايَ بِلَاءٍ فِي
الدُّنْيَا كُفِّرَ بِهِ عَنْهُ.

فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الذُّنُوبِ الْمُحَقَّقَةِ؛ فَكَيْفَ الْأُمُورُ الَّتِي كَانُوا فِيهَا
مُجْتَهِدِينَ: إِنْ أَصَابُوا؛ فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَوْا؛ فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ،
وَالْخَطَأُ مَغْفُورٌ.

ثُمَّ إِنَّ الْقَدَرَ الَّذِي يُنْكَرُ مِنْ فِعْلٍ بَعْضِهِمْ قَلِيلٌ نَزَرُ مَغْفُورٌ^(١) فِي جَنْبِ فَضَائِلِ الْقَوْمِ وَمَحَاسِنِهِمْ؛ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ، وَالْهَجْرَةِ، وَالنُّصْرَةِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ الْقَوْمِ بَعْلِمٍ وَبَصِيرَةٍ^(٢)، وَمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ الْفَضَائِلِ؛ عِلْمٌ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ، لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُمْ، وَأَنَّهُمْ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ).

يريد أن أهل السُّنَّة والجماعة يتبرؤون من طريقة الروافض التي هي الغلو في عليٍّ وأهل بيته، وبغض مَنْ عداه من كبار الصحابة، وسبهم، وتكفيرهم. وأول من سماهم بذلك زيد بن علي^(٣) رحمه الله لأنهم لما طلبوا منه أن يتبرأ من إمامة الشيخين أبي بكر وعمر ليبيعوه أبي ذلك، فتفرقوا عنه، فقال: ((رفضتموني))، فمن يومئذٍ قيل لهم: رافضة.

وهم فرق كثيرة: منهم الغالية، ومنهم دون ذلك.

ويتبرؤون كذلك من طريقة النواصب الذين ناصبوا أهل بيت النبوة العدا لأسباب وأمور سياسية معروفة، ولم يعد لهؤلاء وجود الآن.

(١) في الأصل: (مَغْمُورٌ)، وهو أصوب.

(٢) في الأصل: (بَعْلِمٍ وَعَدْلٍ وَبَصِيرَةٍ).

(٣) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، رضي الله عنهم أجمعين، وإليه تنسب الزيدية؛ إحدى فرق الشيعة، وهم معتزلة في الأصول، تفرقوا إلى عدة فرق؛ منها من هو أقرب إلى السنة، ومنها ما هو أقرب إلى الرافضة، والمتقدمون منهم أفضل من المتأخرين.

[موقف أهل

السنة والجماعة من
النزاع بين الصحابة]

ويعسك أهل السُّنَّة والجماعة عن الخوض فيما وقع من نزاع بين الصحابة رضي الله عنهم؛ لا سيما ما وقع بين علي وطلحة والزبير بعد مقتل عثمان، وما وقع بعد ذلك بين علي ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم، ويرون أنَّ الآثار المروية في مساوئهم أكثرها كذبٌ أو محرَّفٌ عن وجهه، وأما الصحيح منها؛ فيعذرونهم فيه، ويقولون: إنَّهم متأولون مجتهدون.

وهم مع ذلك لا يدَّعون لهم العصمة من كبار الذنوب وصغارها، ولكن ما لهم من السوابق والفضائل وصحبة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والجهاد معه قد يوجب مغفرة ما يصدر منهم من زلات؛ فهم بشهادة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير القرون، وأفضلها، ومُؤدُّ أحدهم أو نصيفه أفضل من جبل أحدٍ ذهبًا يتصدَّق به مَنْ بعدهم، فسيئاتهم مغفورة إلى جانب حسناتهم الكثيرة.

يريد المؤلِّف رحمه الله أن ينفي عن الصحابة رضي الله عنهم أن يكون أحدهم قد مات مصرًّا على ما يوجب سخط الله عليه من الذنوب، بل إذا كان قد صدر الذنب من أحدهم فعلاً؛ فلا يخلو عن أحد هذه الأمور التي ذكرها؛ فإمَّا أن يكون قد تاب منه قبل الموت، أو أتى بحسنات تذهبها وتمحوه، أو عُفِّر له بفضل سالفته في الإسلام؛ كما عُفِّر لأهل بدر وأصحاب الشجرة، أو بشفاعرة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم أسعد الناس بشفاعته، وأحقُّهم بها، أو ابتلي ببلاء في الدنيا في نفسه أو ماله أو ولده فَكُفِّر عنه به.

فإذا كان هذا هو ما يجب اعتقاده فيهم بالنسبة إلى ما ارتكبه من الذنوب المحققة؛ فكيف في الأمور التي هي موضع اجتهاد والخطأ فيها مغفور.

ثم إذا قيس هذا الذي أخطؤوا فيه إلى جانب ما لهم من محاسن وفضائل؛ لم يعد أن يكون قطرةً في بحر.

فالله الذي اختار نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي اختار له هؤلاء الأصحاب، فهم خير الخلق بعد الأنبياء، والصفوة المختارة من هذه الأمة التي هي أفضل الأمم.

وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلَامَ الْمُؤَلَّفِ رَحِمَهُ اللهُ فِي شَأْنِ الصَّحَابَةِ عَجَبَ أَشَدَّ الْعَجَبِ مِمَّا يَرْمِيهِ بِهِ الْجَهْلَةُ الْمُتَعَصِّبُونَ، وَادَّعَائِهِمْ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَتَهَجَّمُ عَلَى أَقْدَارِهِمْ، وَيَغْضُ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَيَخْرُقُ إِجْمَاعَهُمْ... إِلَى آخِرِ مَا قَالُوهُ مِنْ مَزَايِمٍ وَمُفْتَرِيَّاتٍ.

[الإيمان بكرامات
الأولياء]

(وَمِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ: التَّصَدِيقُ بِكَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَمَا يُجْرِي اللهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ وَالْمَكَاشِفَاتِ وَأَنْوَاعِ الْقُدْرَةِ وَالتَّأَثِيرَاتِ^(١))، وَالْمَأْثُورِ عَنْ سَالِفِ الْأُمَمِ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ

(١) قوله: «أنواع العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات»؛ أي أن كرامات الأولياء تنقسم إلى قسمين: (١) علم وكشف. (٢) قدرة وتأثير. أما الأول فكأن يُعلمه الله ويُطلعه ويكشف له ما لا يكشف لغيره يقظة أو منامًا، كما حدث لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة: يا سارية الجبل. وأما الثاني؛ فكأن تكون له قدرة وتأثير على الأشياء ليست لغيره،

وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر فرق الأمة، وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة^(١).

وقد تواترت نصوص الكتاب والسنة، ودلت الوقائع قديماً وحديثاً على وقوع كرامات الله لأوليائه المتبعين لهدي أنبيائهم.

والكرامة أمر خارق للعادة، يجريه الله على يد وليٍّ من أوليائه^(٢)؛ معونةً له على أمر دينيٍّ أو دنيويٍّ.

[الفرق بين

المعجزة والكرامة]

ويُفرَّق بينها وبين المعجزة بأنَّ المعجزة تكون مقرونة بدعوى الرسالة، بخلاف الكرامة.

ويتضمَّن وقوع هذه الكرامات حكم ومصالح كثيرة؛ أهمها:

أولاً: أنَّها كالمعجزة، تدلُّ أعظم دلالة على كمال قدرة الله، ونفوذ مشيئته، وأتَّه فعال لما يريد، وأنَّ له فوق هذه السنن والأسباب المعتادة سنناً أخرى لا يقع عليها علم البشر، ولا تدركها أعمالهم.

فمن ذلك قصة أصحاب الكهف، والنوم الذي أوقعه الله بهم في تلك المدة الطويلة، مع حفظه تعالى لأبدانهم من التحلل والفناء.

كما وقع لمريم عليها السلام وما حدث لأصحاب الكهف. انظر: «مجموع الفتاوى»

(١١/٣١٤-٣١٨)، وهذا في حق أولياء الله الصالحين لا الدجاجلة الكذابين.

(١) كل هذا ليس في الأصل.

(٢) الوليُّ: هو من فعل المأمور، وترك المحظور، وصبر على المقدور، فأحب الله وأحبه،

ورضى عنه. انظر: رسالة «الفرقان» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

ومنها ما أكرم الله به مريم بنت عمران من إيصال الرزق إليها وهي في المحراب؛ حتى عجب من ذلك زكريا عليه السلام، وسألها: ﴿أَنَّى لَكَ هَذَا﴾ [آل عمران: ٣٧].

وكذلك حملها بعيسى بلا أب، وولادتها إياه، وكلامه في المهد، وغير ذلك.

ثانيًا: أنَّ وقوع كرامات الأولياء هو في الحقيقة معجزة للأنبياء؛ لأنَّ تلك الكرامات لم تحصل لهم إلا ببركة متابعتهم لأنبيائهم، وسيرهم على هديهم.

ثالثًا: أنَّ كرامات الأولياء هي البشرى التي عجلها الله لهم في الدنيا؛ فإنَّ المراد بالبشرى كل أمر يدلُّ على ولايتهم وحسن عاقبتهم، ومن جملة ذلك الكرامات.

هذا؛ ولم تنزل الكرامات موجودة لم تنقطع في هذه الأمة إلى يوم القيامة، والمشاهدة أكبر دليل.

وأنكرت الفلاسفة^(١) كرامات الأولياء كما أنكروا معجزات الأنبياء،

(١) الفلاسفة باليونانية: محبة الحكمة. والفيلسوف هو: (فيلا) و(سوبا). و(فيلا): هو المحب. و(سوبا): الحكمة؛ أي: هو محب الحكمة.

وفلاسفة العرب: مَنْ اتبع فلاسفة اليونان في كفرهم وضلالاتهم؛ كأرسطو طاليس، وأفلاطون، وغيرهما، ومن فلاسفة العرب ابن رشد وابن سينا والرازي الطيب وغيرهم. وهؤلاء لا يؤمنون بالأنبياء ومعجزاتهم، ولا الأولياء وكراماتهم. وانظر (ص: ١٢٢).

وأنكرت الكرامات أيضاً المعتزلة، وبعض الأشاعرة؛ بدعوى التباسها بالمعجزة، وهي دعوى باطلة؛ لأنَّ الكرامة - كما قلنا - لا تقتزن بدعوى الرسالة.

لكن يجب التنبيه إلى أنَّ ما يقوم به الدَّجاجة والمشعوذون من أصحاب الطرق المبتدعة الذين يسمون أنفسهم بالمتصوِّفة من أعمال ومخاريق شيطانية؛ كدخول النَّار، وضرب أنفسهم بالسلاح، والإمساك بالشعابين، والإخبار بالغيب... إلى غير ذلك؛ ليس من الكرامات في شيء؛ فإنَّ الكرامة إنما تكون لأولياء الله بحق، وهؤلاء أولياء الشيطان^(١).

[اتباع لا ابتداء]

(فَصْلٌ^(٢) : ثُمَّ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ اتِّبَاعُ آثَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَاتِّبَاعُ سَبِيلِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَاتِّبَاعُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّبِينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٣) .

(١) وهناك نوع آخر؛ وهو استعانة بعضهم بالجن لقضاء بعض الحاجات يظن بعض العوام أنه من الكرامات؛ وهو نوع من الشعوذة إذا فسدت النِّيَّات.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) رواه أحمد (١٢٦/٤) (١٧١٨٤)، والترمذي (٢٦٧٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٢)، والحاكم (١٧٦/١). من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه.

وَيَعْلَمُونَ أَنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُؤْثِرُونَ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ أَصْنَافِ النَّاسِ، وَيُقَدِّمُونَ هَدْيَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَدْيِ كُلِّ أَحَدٍ. وَلِهَذَا سُمُّوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَسُمُّوا أَهْلَ الْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ الْإِجْمَاعُ^(١)، وَضِدُّهَا الْفُرْقَةُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُ الْجَمَاعَةِ قَدْ صَارَ اسْمًا لِنَفْسِ الْقَوْمِ الْمُجْتَمِعِينَ.

وَالْإِجْمَاعُ هُوَ الْأَصْلُ الثَّلَاثُ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الْعِلْمِ وَالدينِ. وَهُمْ يَزْنُونَ بِهَذِهِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ جَمِيعَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَعْمَالٍ بَاطِنَةٍ أَوْ ظَاهِرَةٍ مِمَّا لَهُ تَعَلُّقٌ بِالدينِ.

وَالْإِجْمَاعُ الَّذِي يَنْضَبِطُ هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ؛ إِذْ [أصول منهج أهل السنة والجماعة] بَعْدَهُمْ كَثُرَ الْاِخْتِلَافُ، وَانْتَشَرَ فِي الْأُمَّةِ^(٢).

قوله: ((ثُمَّ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ...)) إلخ؛ هذا بيان المنهج لأهل السنة والجماعة في استنباط الأحكام الدينية كلها، أصولها وفروعها، بعد طريقتهم في مسائل الأصول، وهذا المنهج يقوم على أصول ثلاثة:

والحديث صححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١١٦٤/٢)، وابن تيمية في «منهاج السنة» (١٦٤/٤)، والألباني في «صحيح سنن ابن ماجه» (٤٢)، وحسنه البغوي في «شرح السنة» (١٨١/١).

(١) في الأصل: الْإِجْتِمَاعُ.

(٢) في الأصل: وَانْتَشَرَتْ الْأُمَّةُ.

أولها: كتاب الله عزَّ وجلَّ، الذي هو خير الكلام وأصدقَه، فهم لا يقدِّمون على كلام الله كلام أحد من الناس.

وثانيها: سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما أثر عنه من هدي وطريقة، لا يقدمون على ذلك هَدْي أحد من الناس.

وثالثها: ما وقع عليه إجماع الصدر الأول من هذه الأمة قبل التفرُّق والانتشار وظهور البدعة والمقالات، وما جاءهم بعد ذلك مما قاله الناس وذهبوا إليه من المقالات وزنوها بهذه الأصول الثلاثة التي هي الكتاب، والسنة، والإجماع، فإن وافقها؛ قبلوه، وإن خالفها ردُّوه؛ أيًا كان قائله.

وهذا هو المنهج الوسط، والصراط المستقيم، الذي لا يضلُّ سالكه، ولا يشقى مَنْ اتَّبَعَه، وسطٌ بين مَنْ يتلاعب بالنصوص، فيتأوَّل الكتاب، وينكر الأحاديث الصحيحة، ولا يعبأ بإجماع السلف، وبين من يخبط خبط عشواء، فيقبل كل رأي، ويأخذ بكل قول، لا يفرق في ذلك بين غثٍ وسمينٍ، وصحيحٍ وسقيمٍ.

[جماع مكارم

الأخلاق]

(فصل^(١)): ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ عَلَى مَا تَوْجِبُهُ الشَّرِيعَةُ.

وَيَرْوُونَ إِقَامَةَ الْحَجِّ وَالْجِهَادِ وَالْأَعْيَادِ مَعَ الْأَمْرَاءِ أَبْرَارًا كَانُوا أَوْ فُجَّارًا، وَيَحَافِظُونَ عَلَى الْجَمَاعَاتِ.

(١) ليست في الأصل.

وَيَدِينُونَ بِالتَّصِيحَةِ لِلْأُمَّةِ، وَيَعْتَقِدُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ الْمَرْصُوصِ؛ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»^(١)، وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ»^(٢).

وَيَأْمُرُونَ بِالصَّبْرِ عِنْدَ الْبَلَاءِ، وَالشُّكْرِ [عِنْدَ الرِّخَاءِ]^(٣)، وَالرِّضَا بِمُرِّ الْقَضَاءِ.

وَيَدْعُونَ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَيَعْتَقِدُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(٤). وَيَنْدُبُونَ إِلَى أَنْ تَصِلَ مِنْ قِطْعِكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ

(١) رواه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، دون لفظة: «المرصوص».

(٢) رواه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

(٣) زيادة من الأصل.

(٤) رواه أحمد (٢٥٠/٢)، والترمذي (٧٣٩٦)، والترمذي (١١٦٢)، وأبو داود (٤٦٨٢)، والحاكم (٤٣/١). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين و هو صحيح على شرط مسلم بن الحجاج، وأورده الحافظ في «الفتح» (٤٥٨/١٠)، وعزاه لأحمد والترمذي والحاكم وأبي يعلى وسكت عنه. وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٨٤).

وفي البخاري (٣٥٥٩) مرفوعًا: «إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا».

ظَلَمَكَ.

وَيَأْمُرُونَ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْإِحْسَانِ
إِلَى الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالرَّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ.
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْفَخْرِ، وَالْخِيَلَاءِ، وَالْبَغْيِ، وَالْاِسْتِطَالَةِ عَلَى الْخَلْقِ
بِحَقِّ أَوْ بِغَيْرِ حَقٍّ.

وَيَأْمُرُونَ بِمَعَالِي الْأَخْلَاقِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ سَفَسَافِهَا.

وَكُلُّ مَا يَقُولُونَهُ وَيَفْعَلُونَهُ مِنْ هَذَا وَغَيْرِهِ؛ فَإِنَّمَا هُمْ فِيهِ مُتَّبِعُونَ
لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَطَرِيقَتُهُمْ هِيَ دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

قوله: ((ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ...)) إلخ؛ جمع المؤلف في هذا
الفصل جماع مكارم الأخلاق التي يتخلَّق بها أهل السُّنَّة والجماعة؛ من الأمر
بالمعروف؛ وهو ما عُرف حُسْنُهُ بالشرع والعقل، والنهي عن المنكر؛ وهو
كل قبيح عقلاً وشرعاً؛ على حسب ما توجبه الشريعة من تلك الفريضة؛
كما يفهم من قوله عليه السلام: ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنكَرًا؛ فليُغَيِّرْهُ بيده، فإنْ
لم يستطع؛ فبلسانه، فإنْ لم يستطع؛ فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان))^(١).

ومن شهود الجُمُع والجماعات والحج والجهاد مع الأمراء أيًّا كانوا؛ لقوله

(١) رواه مسلم (٤٩)، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

عليه السلام: ((صلوا خلف كلِّ برٍّ وفاجر))^(١).

ومن النصح لكل مسلم؛ لقوله عليه السلام: ((الدين النصيحة))^(٢).

ومن فهمٍ صحيحٍ لما توجبه الأخوة الإيمانية من تعاطفٍ وتوادٍّ وتناصرٍ؛ كما في هذه الأحاديث التي يشبّه فيها الرسول المؤمنين بالبنیان المرصوص المتماسك اللَّبنات، أو بالجسد المترابط الأعضاء من دعوة إلى الخير، وإلى مكارم الأخلاق، فهم يدعون إلى الصبر على المصائب، والشكر على النعماء، والرضا بقضاء الله وقدره.. إلى غير ذلك مما ذكره.

[أهل السُّنة

والجماعة هم

الفرقة الناجية]

(لَكِنْ لَمَّا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ كُلُّهَا فِي النَّارِ؛ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ)^(٣). وَفِي حَدِيثٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ((هُمْ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ

(١) (ضعيف). رواه الدارقطني (٥٧/٢)، والبيهقي (١٩/٤) (٦٦٢٣)، من طريق مكحول عن أبي هريرة، وقال الدارقطني: ((مكحول لم يسمع من أبي هريرة))، وقال النووي في ((المجموع)): ((إسناده صحيح إلى مكحول عن أبي هريرة))، وقال الذهبي في ((تنقيح التحقيق)) (٢٥٦/١): ((مكحول لم يدرك أبا هريرة))، وقد أعلّاه الحافظ ابن حجر في ((التلخيص الحبير)) (٣٥/٢)، والزيلعي في ((نصب الراية)) (٢٧/٢) بالانقطاع. ويغني عنه ما رواه البخاري (١٨٧/٢) عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((يصلون لكم - يعني: الأئمة الضالّال - فإن أصابوا؛ فلکم ولهم، وأن أخطؤوا؛ فلکم وعليهم)).

(٢) رواه مسلم (٥٥)، وأبو داود والنسائي.

(٣) في الأصل: ((وهي السُّنة والجماعة)).

وحديث الافتراق تقدم تخريجه (ص: ٨٩).

وَأَصْحَابِي))^(١)؛ صَارَ الْمَتَمَسِّكُونَ بِالإِسْلَامِ الْمُخْضِرِ الْخَالِصِ عَنِ الشُّوبِ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَفِيهِمُ الصَّدِيقُونَ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالصَّالِحُونَ، وَمِنْهُمْ أَعْلَامُ الْهُدَى، وَمَصَابِيحُ الدُّجَى، أُولُو الْمَنَاقِبِ الْمَأْثُورَةِ، وَالْفَضَائِلِ الْمَذْكُورَةِ، وَفِيهِمُ الْأَبْدَالُ، وَفِيهِمُ أَيْمَةُ الدِّينِ، الَّذِينَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ، وَهُمْ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ؛ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ))^(٢).

[أهل السُّنَّةِ

والجماعة هم

الطائفة المنصورة]

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ وَأَنْ لَا يُزَيِّعَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَأَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً إِنَّهُ هُوَ الْوَهَّابُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ((وَفِيهِمُ الصَّدِيقُونَ...)) إلخ؛ فالصَّدِيقُ صِيغَةُ مَبَالِغَةٍ مِنَ الصَّدَقِ، يَرَادُ بِهِ الْكَثِيرُ التَّصَدِيقِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ الصَّدِيقُ الْأَوَّلُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَأَمَّا الشُّهَدَاءُ؛ فَهُوَ جَمْعُ شَهِيدٍ، وَهُوَ مَنْ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ.

(١) جزء من حديث الافتراق.

(٢) رواه البخاري ومسلم. وقد تقدم تخريجه (ص: ٨٩).

وأما الأبدال^(١)؛ فهم جمع بَدَل، وهم الذين يَخْلَف بعضهم بعضًا في تجديد هذا الدين والدفاع عنه؛ كما في الحديث: ((يبعث الله لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها أمر دينها))^(٢).

والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا.



(١) قال الحافظ ابن القيم في «المنار المنيف» (ص: ١٣٦): «أحاديث الأبدال والأقطاب والأغوث والنجباء والأوتاد؛ كلها باطلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم». يردُّ بهذا على الصوفية الذين يزعمون أن هناك أبدالاً سبعة يتحكّم كل واحد منهم في قارة من القارات السبع بأمر الغوث والنجباء، أما الأبدال الذين يعينهم شيخ الإسلام؛ فهم الذين عرّفهم الشارح.

(٢) رواه أبو داود (٤٢٩١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٢٣/٦) (٦٥٢٧)، والحاكم (٥٦٧/٤)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» (٢٠٨/١) (٤٢٢). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقوى إسناده ووثق رجاله الحافظ ابن حجر في «توالي التأسيس» (ص ٤٩)، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١٤٩): إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٤٢٩١).

✽ تم الفراغ منه في منتصف شعبان من عام (١٤١٠هـ)، وتم الانتهاء من مراجعة هذه الطبعة في شهر شوال من عام (١٤٣٣) من هجرة المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحمد لله أولاً وآخرًا.